



**A Treatise on the Dislike of Eating Horse Meat by the Scholar Shihab al-Din Abu al-Abbas Ahmad ibn Ibrahim ibn Abdul Ghani al-Sarouji al-Hanafi (d. 710 AH) / Study And Verification of 710 AH.**

*Fahd bin Al-Aifi bin Obaid Al-Dosari*

E-mail: [fohid06@gmail.com](mailto:fohid06@gmail.com)

PhD in *Comparative Jurisprudence – Faculty of Sharia and Law – Kuwait University/Kuwait*

Received 24/7/2024, Revised 29/7/2024, Accepted 24/8/2024, Published 30/9/2024



This is an Open Access article distributed under the terms of the [Creative Commons Attribution 4.0 International License](https://creativecommons.org/licenses/by/4.0/), which permits unrestricted use, distribution, and reproduction in any medium, provided the original work is properly cited

**Abstract:**

This research aims to verify the "Treatise on the Dislike of Eating Horse Meat by the Scholar Shihab al-Din Abu al-Abbas Ahmad ibn Ibrahim ibn Abdul Ghani al-Sarouji al-Hanafi (d. 710 AH) / Study and Verification of 710 AH." The research methodology employs two approaches: the inductive method and the analytical method.

**Results:**

The study highlights the status of Imam al-Sarouji in Hanafi jurisprudence, as he is among the prominent Hanafi scholars. It underscores the importance of this beneficial treatise in its field, both in terms of its content and its author, thanks be to God.

**Recommendations:**

The researcher recommends scholars to study manuscripts and pay attention to the science of verification.

**Keywords:** (Treatise – Horses – Meat – Eating – Ruling – Dislike).



رسالة في كراهة أكل لحوم الخيل للعلامة شهاب الدين أبي العباس أحمد بن إبراهيم بن عبد  
الغني السروجي الحنفي / دراسة وتحقيق ( ت ٧١٠ هـ )  
فهد بن العيفي بن عبيد الدوسري  
دكتور في كلية الشريعة والقانون - جامعة الكويت / الكويت.

تاريخ استلام البحث: ٢٠٢٤/٧/٢٤	تاريخ المراجعة: ٢٠٢٤/٧/٢٩
تاريخ قبول البحث: ٢٠٢٤/٨/٢٤	تاريخ النشر: ٢٠٢٤/٩/٣٠


#### الملخص:

يهدف هذا البحث إلى تحقيق "رسالة في كراهة أكل لحوم الخيل للعلامة شهاب الدين أبي العباس أحمد بن إبراهيم بن عبد الغني السروجي الحنفي / دراسة وتحقيق ت ٧١٠ هـ".

منهج البحث: اتبع الباحث في هذا البحث منهجين: المنهج الاستقرائي، والمنهج التحليل. النتائج: بيان مكانة الإمام السروجي في الفقه الحنفي فهو من فقهاء الحنفية الكبار، إبراز أهمية هذه الرسالة النافعة في بابها من جهة ما فيها من علم ومن جهة مصنفها والحمد لله.

التوصيات: يوصي الباحث الدارسين بدراسة المخطوطات والاهتمام بعلم التحقيق.

الكلمات مفتاحية: ( رسالة - الخيل - لحوم - أكل - حكم - كراهة ).



## المقدمة :

الحمد لله الذي خلق الخلق وهداهم وجعل في السموات والأرض معاش لهم صورهم فأحسن صورهم وخلقهم ودبر أمرهم وأعطاهم من كل شيء وأكرمهم، فتبارك الله رب الخلق كلهم وصل الله وسلم على من هدى الخلق وعلمهم وبين الحلال والحرام لهم وتركهم على المحجة البيضاء وفهمهم وعلى آله وصحبه ومن بإحسان اتبعهم.  
أما بعد...

فإن الشريعة المنيفة الشريفة لم تترك شاردة ولا واردة إلا وقد تكلمت عنها تأصيلاً أو تقريباً جملة أو تفصيلاً عرفه من عرفه وجهله من جهله وفوق كل ذي علم عليم فهي مهيع واسع ومورد عذب وشرعة خصبة ولا غرو، فهي شرع رب العالمين الذي بلغه سيد المرسلين للناس أجمعين، وقد استنبط الفقهاء من هذا المورد الزلال المسائل التي تعد ويصعب حصرها وعدها لتجددها بتجدد الزمان والمكان والأحوال والأشخاص، وكما يقال: الشرع متناه والحوادث غير متناهية إلا أن هذا الشرع قد أحاط بها وأخذ بحجزها، وقد أصل الفقهاء الأصول ووضعوا القواعد وجعلوا متوناً للفقهاء هي معاني النصوص بينوا فيها الحلال والحرام وما يجوز وما لا يجوز، ثم إنه قد تستجد أحوال أو يسأل الناس عن سؤال فيجيبه العالم عن مسألتة ويبين له حكم الشرع فيها فيما يؤديه إليه اجتهاده، وتسمى هذه فتوى ولهذه الفتوى آداب وشروط وأحكام قد صنفت فيها مصنفات تعنون بأداب المفتي فليس كل من شم أو عرف شيئاً من الفقه أفنى وعلم بل ليس كل من عرف الفقه جاز له أن يفتي ويتكلم؛ لأن الفتوى تحتاج فقهاء فقه الكتاب والسنة وفقه الواقع ليس فقهاء وإنما فهمين..، وقد تناقل الفقهاء فتاوى الأئمة وحفظوها ودونها كفتاوى النووي وشيخ الإسلام وابن حجر وغيرها. ومن جملة الفتوى المهمة فتوى للسروجي صاحبنا في حكم لحم الخيل. وقد قمت بحمد الله بتحقيقها والتعليق عليها بما أعان الله ويسر على نسخة واحدة، فأسأله جل في علاه القبول والسداد ولا يفوتني في هذا المقام الكريم أن أشكر أخي وصديقي الباحث الشيخ يحيى بن عبد الله الكندري حفظه الله ورعاه فقد أهداني هذه المخطوطة وألزماني بما له من المحبة وصفاء الود بتحقيقها والتعليق



عليها. فشكر الله له وأثابه خيراً عن طلاب العلم وكذلك أشكر كل من أعان وأفاد بفائدة من إخواني طلاب العلم والحمد لله رب العالمين وصل الله وسلم على سيد المرسلين وعلى آله وصحبه ومن تبعهم إلى يوم الدين.

وقد نظمت سلك هذه المقدمة في ثلاثة فروع :

الأول ترجمة المصنف.

الثاني: عملي في جزء من الكتاب.

الثالث: وصف النسخة الخطية.

## المبحث الأول .. وفيه مطالب

المطلب الأول : ترجمة العلامة أحمد السروجي.<sup>(١)</sup>

نسبه: هو قاضي القضاة<sup>(٢)</sup>: أبو العباس أحمد بن إبراهيم بن عبد الغني بن أبي إسحاق السَّروجي<sup>(٣)</sup> الحنبلي ثم الحنفي الدمشقي المصري. ولادته ونشأته:

ولد سنة سبع وثلاثين وستمائة (٦٣٧هـ)، (١٢٤١م)، كان نبيلاً وقوراً كثير المحاسن فاضلاً مهاباً عالي الهمة سخياً طلق الوجه، كان فاضلاً بارعاً في مذهبه مشاركاً في النحو والأصول. تفقه رحمه الله في بدايته على مذهب الإمام المجلد أحمد بن حنبل رحمه الله، وحفظ المقنع لابن قدامة، ثم تحول إلى مذهب الإمام أبي حنيفة، وحفظ متن الهداية للمرغيناني<sup>(٤)</sup>، وأقبل على الاشتغال وطلب العلم إلى أن مهر، واشتهر وذاع صيته. كان مشاركاً في علوم منها الأصول والنحو وجمع وصنف وأفتى ووضع كتاباً على الهداية سماه الغاية وهو شرح حافل لكنه لم يكمله<sup>(٥)</sup>، ودرس بالمدرسة الصالحية والناصرية والسيوفية وغيرها، لم ينقل أنه ارتشى ولا قبل هدية ولا راعى صاحب جاه ولا سطوة ملك. ولي القضاء بالقاهرة بعد موت في شعبان ٦٩١ مدة<sup>(٦)</sup>. ثم ولي منصب قاضي القضاة في مصر لما رجع الناصر إلى السلطنة إلى أن عاد الناصر من الكرك، فعزله مع غيره من القضاة لقيامهم بدولة



الأمير ببيزس الجاشنكير<sup>(٧)</sup>، ويقال: إنه شرب ماء زمزم لقضاء القضاة فحصل له رحمه الله  
(٨).

#### مصنفاته:

- (١) العناية شرح الهداية<sup>(٩)</sup>.
- (٢) رسالة في كراهة أكل لحوم الخيل.
- (٣) اعتراضات على الشيخ ابن تيمية في علم الكلام<sup>(١٠)</sup>، وقد رد عليه ابن تيمية في مجلدات<sup>(١١)</sup>.
- (٤) تحفة الأصحاب ونزهة ذوي الألباب<sup>(١٢)</sup>.
- (٥) الحجة الواضحة، في أن البسمة ليست من الفاتحة<sup>(١٣)</sup>.
- (٦) له كتاب في المناسك<sup>(١٤)</sup>.
- (٧) كتاب<sup>(١٥)</sup> نفحات النسمات في وصول الثواب إلى الأموات<sup>(١٦)</sup>.
- (٨) ومؤلف في حكم الخيل<sup>(١٧)</sup>.
- (٩) أدب القضاء<sup>(١٨)</sup>.
- (١٠) الفتاوى السروجية<sup>(١٩)</sup>.
- (١١) وفاته:

توفي يوم الخميس الثاني عشر ربيع الآخر سنة (٧١٠هـ، ١٣١٠م).  
قال الشيخ عبد القادر القرشي في الجواهر المضية: "ومات بالمدرسة السيوفية بالقاهرة...  
ودفن من يومه بتربة بقرافة مصر جوار قبة الإمام الشافعي رضى الله تعالى عنه<sup>(٢١)</sup>.  
وقال الزركلي مبيناً سبب موته: "وأشخص من دمشق إلى مصر، فولى الحكم الشرعي  
فيها مدة ونعت بقاضي القضاة، وعزل قبل موته بأيام<sup>(٢٢)</sup>، وأسيء إليه فمات قهراً<sup>(٢٣)</sup>، ودفن  
بقرب الشافعي رحمه الله بالقاهرة<sup>(٢٤)</sup>".

#### المطلب الثاني. عملي منهجي في الكتاب.

١- اعتمدت على نسخة واحدة؛ لأنه لا يوجد غيرها بحسب علمي، وهي حسنة واضحة  
الخط.



- ٢- عزوت الآيات القرآنية إلى موضعها في المصحف الشريف.
  - ٣- خرجت الأحاديث النبوية والآثار إلى كتب السنة المشهورة المعروفة.
  - ٤- وثقت الأقوال الواردة في النص إلى أصحابها قدر الاستطاعة.
  - ٥- ترجمت للشيخ إبراهيم السروجي وغفر له.
  - ٦- قمت بالتعليق على المواضع المحتاجة للتعليق بما يناسب المقام.
- المطلب الثالث: وصف النسخة الخطية.**

يسر الله بفضله وكرمه ومنته الحصول على نسخة خطية واحدة لهذه الفتوى، وقد ورد وصف هذه المخطوطة في فهرس دار الكتب الظاهرية للأستاذ محمد مطيع الحافظ<sup>(٢٥)</sup>، وجاء فيها ما يأتي:

١- تأليف: شهاب الدين أحمد بن إبراهيم بن عبد الغني السروجي المتوفى سنة ٧١٠هـ/١٣١٠م.

أولها قال الشيخ الإمام قاضي القضاة أحمد السروجي كره أبو حنيفة أكل لحم الخيل.....  
آخرها إن كان تجاه العدو وفي المرابطة والمقاتلة.

١- تقع في "ثلاث" لوحات وعدد الأسطر فيها ثلاثة وعشرون سطراً.

٢- بمقاس ١٥×٢٠ سم.

٣- وهي نسخة حسنة واضحة الخط.

٤- لم يبين فيها اسم الناسخ.

هذا في كراهة أكل لحوم الخيل

تأليف الشيخ الإمام العالم العلامة قاضي القضاة شيخ مشايخ الإسلام مفتي الأنام البحر الحبر الهمام شهاب الدين أبو العباس أحمد بن الشيخ العالم العلامة أبي إسحق إبراهيم بن عبد الغني السروجي الحنفي، تغمده الله تعالى برحمته أمين وصلى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم.



من منه تعالى على عبده الفاني السيد محمد أبو السعادات تبجل السيد حسين سليم مفتي  
يافا الدجاني في أواخر شعبان سنة ١٣٢١ ثلاثمائة وعشرين بعد الألف بثمان غروش ثلاثون  
باره.

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ وَبِهِ نَسْتَعِينُ  
 قَالَ الشَّيْخُ الْإِمَامُ الْعَالِمُ الْعَلَامَةُ قَاضِي الْقَضَاةِ مَسْتَقْبَلُ الْإِنَامِ شَيْخُ  
 الدِّينِ أَبُو الْعَبَّاسِ أَحْمَدُ بْنُ الشَّيْخِ الْعَلَامَةِ أَبِي اسْمَاقِ بْنِ أَبِي هُرَيْرَةَ  
 ابْنِ عَبْدِ الْغَنِيِّ السَّرُورِيِّ الْحَنْفِيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ كَرِهَ أَبُو حَنِيفَةَ  
 أَكْلَ لَحْمِ الْخَيْلِ قَطًّا هُوَ اللَّعْطُ عَنْهُ فِي كِتَابِ الصَّيْدِ يَدُلُّ عَلَى أَنَّ الْكِرَاهَةَ  
 لِلتَّزْيِيمِ فَيَكُونُ تَرْكُهُ أَوْ لِي فَإِنَّهُ قَالَ فِيهِ رَجُلٌ بَعْضُ الْعُلَمَاءِ  
 فِي لَحْمِ الْخَيْلِ وَإِنَّا لَا يَجِبُنِي أَكْلُهُ. وَقَالَ فِي الْجَامِعِ الصَّغِيرِ أَكْرَهَ لِحْمَ  
 الْخَيْلِ يَدُلُّ عَلَى أَنَّهُ عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ فَانَّهُ قَدْ رُوِيَ قَاضِي الْقَضَاةِ  
 أَبُو يُونُسَ يَعْقُوبُ بْنُ أَبِي هُرَيْرَةَ الْأَنْصَارِيِّ عَنِ أَبِي حَنِيفَةَ  
 رَحِمَهُ اللَّهُ أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ رَأَيْتُ فِي أَكْرَاهَةِ التَّحْرِيمِ. وَفِي الْهَدَايَةِ  
 مَوْلَا صَاحِبِ رِبِّي الْحَبِيطِ وَالذَّخِيرَةِ هُوَ الصَّحِيحُ وَفِي مَنِيَةِ الْمُفْتِي  
 فِي الْأَطْلُوسِ وَقَالَ التَّرْطُوبِيُّ الْمَالِكِيُّ قَالَ اصْحَابُنَا لَا يَجُوزُ أَكْلُ لَحْمِ  
 الْخَيْلِ وَالْبَقَالِ وَالْحَمْرِ وَسِوَاهُ مِنَ الثَّلَاثَةِ فِي التَّحْرِيمِ وَرُوِيَ  
 ابْنُ الْقَاسِمِ وَالْأَشْهَبُ وَابْنُ وَهَبٍ عَنِ مَالِكٍ أَنَّهُ قَالَ جَعَلَ  
 اللَّهُ الْخَيْلَ وَالْبَقَالَ وَالْحَمِيرَ لِلرَّكُوبِ وَالزَّبَنَةَ وَلَمْ يَجْعَلْهَا لِلْأَكْلِ وَهُوَ  
 مَذْهَبُ بَنِي عَبَّاسٍ رَحِمَهُ اللَّهُ عَنْهُمَا مِنَ الصَّحَابَةِ وَتَرْجَمَانِ الْقُرْآنِ  
 وَحَبْرِ الْإِمَامَةِ وَهُوَ أَعْلَمُ بِمَعْنَى الْقُرْآنِ وَتَفْسِيرِهِ وَكَانَ يَجْتَنِبُ عَلَيْهِ  
 ذَلِكَ بِالْآيَةِ ذَكَرَهُ عَنْهُ أَبُو بَكْرٍ لَنْدَرَةَ لِأَشْرَافِ الشَّيْخِ حَمَّادِ  
 الدِّينِ بْنِ النَّقِيبِ فِي تَفْسِيرِهِ الْكَبِيرِ وَقَالَ فِيهِ وَهُوَ مَذْهَبُ  
 جَمَاعَةٍ مِنَ الصَّحَابَةِ وَاصْحَابِنَا أَجْمَعٍ وَلَمْ يَذْكُرُوا عَنْ أَبِي عَبَّاسٍ حَلَّامَةَ  
 فَلَا يَلْتَقِ الْأَهْلُ مِنَ رَأْيِهِ عَنْهُ خِلَافَهُ وَيَلْوِيذُ بِهِ بِجَاهِدِ وَالْأَوْزَاعِيِّ  
 إِمَامِ أَهْلِ الشَّامِ وَالْحَسَنِ بْنِ الْحَسَنِ النَّصْرِيِّ وَأَبِي بَكْرٍ وَأَبِي  
 عَجِيدَةَ الْأَصَمِّ وَحَرَمَهُ الْحَاكِمُ بْنُ عَتِيبَةَ بِالْمَتَاكُفِّينِ مَسْفُوقٍ وَقَالَ

البرق

المخطوط

من

الأولى

الصفحة



النص المحقق



### وبه نستعين.

قال الشيخ الإمام العالم العلامة قاضي القضاة مفتي الأنام شمس الدين أبو العباس أحمد بن الشيخ العلامة أبي إسحاق إبراهيم ابن عبد الغني السروجي الحنفي.  
كره أبو حنيفة أكل لحم الخيل<sup>(٢٦)</sup> فظاهر اللفظ عنه في كتاب الصيد يدل على أن الكراهة للتنزيه فيكون تركه أولى<sup>(٢٧)</sup>، فإنه قال فيه: رخص بعض العلماء في لحم الخيل وأنا لا يعجبني أكله. وقال في الجامع الصغير<sup>(٢٨)</sup>: أكره لحم الخيل فدل على أنه عني به التحريم، فإنه قد روى قاضي القضاة أبو يوسف يعقوب بن إبراهيم الأنصاري عن أبي حنيفة أنه كان يقول: رأيت في الكراهة التحريم<sup>(٢٩)</sup>،<sup>(٣٠)</sup>.

وفي الهداية هو الأصح<sup>(٣١)</sup> وفي المحيط البرهاني والذخيرة<sup>(٣٢)</sup> هو الصحيح وفي منية المفتي في الأظهر<sup>(٣٣)</sup><sup>(٣٤)</sup>، وقاله القرطبي<sup>(٣٥)</sup> المالكي<sup>(٣٦)</sup> قال أصحابنا: لا يجوز أكل لحم الخيل والبغال والحمير وسوى بين الثلاثة في التحريم وروى ابن القاسم<sup>(٣٧)</sup> والأشهب وابن وهب<sup>(٣٨)</sup> عن مالك أنه قال: جعل الله الخيل والبغال والحمير للركوب والزينة ولم يجعلها للأكل، وهو مذهب ابن عباس من الصحابة وترجمان القرآن وحبر الأمة وهو أعلم بمعاني القرآن وتفسيره، وكان يحتج على ذلك بالآية ذكر ذلك عنه أبو بكر المنذر في الإشراف<sup>(٣٩)</sup>، أبو بكر الشيخ جمال الدين بن النقيب في تفسيره الكبير، وقال فيه: وهو مذهب جماعة من الصحابة وأصحابنا أجمع ولم يذكروا عن ابن عباس خلافه فلا يلتفت إلى من رأى عنه خلافه وهو مذهب مجاهد<sup>(٤٠)</sup>، والأوزاعي<sup>(٤١)</sup> إمام أهل الشام والحسن بن الحسين البصري وأبي بكر وأبي عبيدة الأصم وحرمة الحاكم بن عتيبة<sup>(٤٢)</sup> بناءً ثنتين من فوق. وقال البصري في رواية تركه أحب إلي، وقال أبو يوسف ومحمد بن الحسن<sup>(٤٣)</sup><sup>(٤٤)</sup> والشافعي وابن حنبل وآخرون من أهل الحديث وغيرهم أن لحم الخيل حلال أكله<sup>(٤٥)</sup>، ومن قال بقول الإمام ظاهر الكتاب والاستنباط منه ونص السنة والقياس يساعده أهل الكتاب فقوله تعالى: ((وَالْخَيْلَ وَالْبِغَالَ وَالْحَمِيرَ لِتَرْكَبُوهَا وَزِينَةً وَيَخْلُقُ مَا لَا تَعْلَمُونَ ۗ))<sup>(٤٦)</sup>، عطفًا على الضمير العائد على الأنعام في خلقها للركوب وخلقها للزينة والتمسك بها من وجوه:



**الوجه الأول:** أن اللام للتعليل<sup>(٤٧)</sup>، فدل على أنها ما خلقت إلا للركوب والزينة، إذ العلة المنصوص عليها تفيد الحصر<sup>(٤٨)</sup>، فلا يوجد الحكم بغير علة فمن أباح أكلها خالف ظاهر الآية<sup>(٤٩)</sup>.

**والوجه الثاني:** أن الله تعالى عطف البغال والحمير على الخيل فلا يفرد عن المعطوفين في الحكم ولا يقطع عنها إلا بدليل<sup>(٥٠)</sup> وبه استدل ابن عباس على التحريم، وهو أخبر بمفهوم القرآن وأعلم بمعانيه، ولما سئل هو وجماعة من الصحابة عن لحوم الخيل قالوا هو حرام في كتاب الله تعالى، وقرأ هذه الآية والتي قبلها فقالوا هذه الآية للركوب والزينة والتي قبلها للأكل وما ذكر معه أي من جماعة الصحابة هكذا ذكر عنهم الحكم وباحتجاج جمال الدين بن النقيب<sup>(٥١)</sup>.

في تفسيره<sup>(٥٢)</sup> وكان محدثاً.

**والوجه الثالث:** أن الله تعالى قد مَنَّ على عباده بما جعل لهم من منفعة الركوب والزينة في الخيل، فلو كان الخيل مأكولة اللحم كان الأولى الامتنان عليهم بمنفعة الأكل وبيانه<sup>(٥٣)</sup>؛ لأنه أعظم وجوه المنفعة وبه بقاء النفس والحاجة تجده بكرة وأصيلاً والحكيم لا يترك أعظم وجوه المنفعة عند إظهار المنة ويذكر ما دونه، ألا يرى كيف ذكر المنة بالأكل في الأنعام التي قيل للإبل قبلها مع سائر منافعها، فقال تعالى: ((وَمِنْهَا تَأْكُلُونَ))<sup>(٥٤)</sup>.

**والوجه الرابع:** الخيل عدة لإرهاب العدو وآلة إقامة الجهاد فلا ينتظر إلى ذبحها لكرامتها<sup>(٥٥)</sup>، ولهذا سوى بين الآدمي والفرس في الغنيمة فجعل للراجل سهماً وللفرس سهمان سهم له وسهم لفرسه عند أبي حنيفة رحمه الله وعند أكثر العلماء للفرس ثلاثة أسهم<sup>(٥٦)</sup> ولا سهم لغير الفرس من الإبل والبغال والحمير والبقر لو قاتلوا عليها<sup>(٥٧)</sup>.

**والوجه الخامس:** أن في إباحتها تقليل رباط الخيل وآلة الجهاد، والجهاد واجب، وما يؤدي إلى تقليل آله غير مشروع، فلا أقل من الكراهة<sup>(٥٨)</sup>.

**والوجه السادس:** إن الأمة اجتمعت على جواز التضحية بالإبل والبقر والضأن والمعز ولم يجوزوا التضحية بالخيل، فلو كانت مأكولة اللحم وهي أهلية لوردت السنة بها كما وردت بجواز التضحية بسائر الأنعام الأهلية ولم يرد بذلك خبر ولا أثر<sup>(٥٩)</sup> وما كان ريك نسيئاً.



**والوجه السابع:** لو حل أكل لحوم الخيل لفاتت منفعة الركوب والزينة؛ لأنها كانت تذبج للأكل قبل أن تتركب فيفوت به المعنى الذي من أجله خلقت<sup>(٦٠)</sup>.

وأما السنة فما روي عن رسول النبي ﷺ أنه قال: "لا يحل أكل لحوم الخيل والبغال والحمير" في رواية النسائي<sup>(٦١)</sup>.

وفي رواية أبي داود وابن ماجه قال: "نهى النبي ﷺ عن أكل لحوم الخيل والبغال والحمير"<sup>(٦٢)</sup>.

وعن جابر قال: نهى النبي ﷺ عن أكل لحوم الحمر الأهلية والخيل<sup>(٦٣)</sup> والبغال أخرجه بهذا الإسناد الشيخ الحافظ أبو بكر الرازي<sup>(٦٤)</sup> في أحكام القرآن<sup>(٦٥)</sup> وابن حزم<sup>(٦٦)</sup> في الخيل وغيرهما<sup>(٦٧)</sup>.

وفي رواية عن النبي ﷺ قال: «إني حرمت لحوم الحمر الأهلية وخيلها وبغالها» رواه أبو داود<sup>(٦٨)</sup> عن خالد بن الوليد، قاله يوم خيبر، ولأن أكل لحمه أقطع من الخيل وحرمته فيه أشد، وفي الخيل أخف فصار كما لو وجد في حالة المخصصة ميتة ولحم آدمي، فإنه يأكل الميتة ولا يأكل لحم الآدمي ولا لحم الخنزير إلا إذا لم يجد الميتة.

ومن المشايخ من حمل إذنه في ذلك في أكل لحم فرس عرج أو كسر ولم ينتفع به في الجهاد، وذكره في الشامل ومشكلات القدوري<sup>(٦٩)</sup>، وغيرهما ولم يدل على ذلك أن خيل الجهاد كانت عندهم عزيزة ومن يذبح جواد لأكل ولا يحل سيما إذا كان تجاه العدو وفي المرابطة والمقاتلة، والله أعلم.

تم بحمد الله وعونه والحمد لله على كل حال، وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم<sup>(٧٠)</sup>.

وفي الختام أسأل الله تعالى أن أكون قد وفقت لتحقيق هذا الفتوى النافعة في بابها من جهة ما فيها من علم ومن جهة مصنفها، فهو من فقهاء الحنفية الكبار، والحمد لله الأول والآخر، وصل الله وسلم على نبيه سيد الأوائل والأواخر وعلى آله وصحبه الكمل الزواجر.



## الفهارس الفنية

- فهرس الآيات القرآنية.
- فهرس الأحاديث الشريفة.
- فهرس الأعلام المترجم لهم.

## فهرس الآيات القرآنية

الصفحة	الآية	السورة	طرف الآية
٢٠	٧٩	غافر	((اللَّهُ الَّذِي جَعَلَ لَكُمْ الْأَنْعَامَ لِتَرْكَبُوا مِنْهَا وَمِنْهَا تَأْكُلُونَ (٧٩))
٢٠	٨	النحل	((وَالْخَيْلِ وَالْبِغَالِ وَالْحَمِيرَ لِتَرْكَبُوهَا وَزِينَةً وَيَخْلُقُ مَا لَا تَعْلَمُونَ (٨))

## فهرس الأحاديث الشريفة

الصفحة	طرف الحديث
٢٥	إني حرمت لحوم الحمر الأهلية وخيلها وبغالها
٢٤	لا يحل أكل لحوم الخيل والبغال والحمير
٢٤	نهى رسول النبي صلى الله عليه وسلم عن أكل لحوم الحمر الأهلية والخيل والبغال
٢٤	نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن أكل لحوم الخيل والبغال والحمير

## فهرس الأعلام المترجم لهم

٢١	جمال الدين ابن النقيب
٢٤	ابن حزم



## هوامش البحث

(<sup>1</sup>) مصادر الترجمة: الجواهر المضية في طبقات الحنفية (١/ ٥٣)، الطبقات السننية في تراجم الحنفية (١/ ٧٧)،

الفوائد البهية في تراجم الحنفية (١/ ١٣)، "البداية والنهاية" (١٤ / ٦٠)، الدرر الكامنة في أعيان المائة

الثامنة (١/ ١٠٣. ١٠٥)، رفع الإصر عن قضاة مصر (١/ ١٣). الأعلام للزركلي (١/ ٨٦).

(<sup>2</sup>) نظم أحمد بن إبراهيم العسقلاني أرجوزة في من ولي القضاء من الحنفية، ونقلها ابن حجر في رفع

الإصر (١/ ١٧):

ثم السروجي حسام الدين

وابن أبي العز معز الدين

ثم ابن عبد الحق ثم العوري

ثم السروجي مع الحريري

كذلك الهندي صدر الدين

والزين والعلا جمال الدين

والجار والصدر هو ابن منصور

والنجم والصدر كذا ابن منصور

والشمس

والشمس

ونجله الأمين والعميمي

ثم أمين الدين والعميمي

عينهم، والسعد بعده أتى

والآدمي وابن العميم يا فتى

(<sup>3</sup>) قال السمعي. رحمه الله: "السروجي يفتح السين المهملة وضم الراء وفي آخرها الجيم، هذه النسبة إلى بلدة

يقال لها سروج وهي بناوحي حران من بلد الجزيرة "الأنساب (٢ / ٢٤٨)، وقال الزركلي رحمه الله: "تسبته إلى

(سروج) بناوحي حران (من بلاد الجزيرة)" الأعلام للزركلي (١/ ٨٦).

(<sup>4</sup>) وهو: علي بن أبي بكر بن عبد الجليل الفرغاني المرغيناني، أبو الحسن برهان الدين (ت ٥٩٣هـ).

(<sup>5</sup>) وهو "الهداية في الفروع" لشيخ الإسلام برهان الدين بن علي بن أبي بكر المرغيناني الحنفي المتوفى سنة

٥٩٣هـ، ولكنه لم يكمله، ثم أكمله سعد الدين محمد الديري المتوفى سنة ٨٦٧هـ.

(<sup>6</sup>) انظر: الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة (١/ ١٠٣ - ١٠٥).

(<sup>7</sup>) انظر: الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة (١/ ١٠٣ - ١٠٥).

(<sup>8</sup>) انظر: الطبقات السننية في تراجم الحنفية (١/ ٧٧).

(<sup>9</sup>) طبع حديثاً في خمسة عشر مجلداً بعناية دار اسفار وأصله رسائل دكتوراه.

(<sup>10</sup>) لم يصلنا كتابه، وقد قال ابن كثير: "وله اعتراضات على الشيخ تقي الدين ابن تيمية في علم الكلام أضحك

فيها على نفسه!، وقد رد الشيخ تقي الدين عليه في مجلدات، وأبطل حججه" البداية والنهاية ١٤ / ٦٧، الأعلام

للزركلي (١/ ٨٦).

(<sup>11</sup>) وهو كتاب (جواب الاعتراضات المصرية على الفتيا الحموية) في أربعة مجلدات مطبوع قطعة منه بتحقيق

الشيخ محمد عزيز شمس، وقد كان هذا الكتاب في عداد المفقود.



(<sup>12</sup>) وهو كتاب يذكر فيه السروجي المعادن بأنواعها وما تشتمل عليه من خصائص وصفات وفوائد وأوزان وهلم جرا، بدأ بالكلام عن الياقوت وختمه بالطلق، منشور في جامعة بغداد مركز إحياء التراث العلمي العربي، المجلد ٢٠٢٠، العدد ٤٦ في ثمان وعشرين صفحة.

(<sup>13</sup>) وهو لم يتم تحقيقه حتى الآن.

(<sup>14</sup>) أورد الفاسي في شفاء الغرام بأخبار البلد الحرام (٨٠/١) مسألة حدود الحرم ونقل عن السروجي كلام من منسكه، إذ قال: "هذا ما رأيته للناس في حدود الحرم بالأميال، ورأيت في ذلك لبعض الحنفية ما يستغرب جداً؛ لأن القاضي شمس الدين السروجي الحنفي حكى في "مناسكه"، عن أبي جعفر الهنداوي أنه قال: مقدار حد الحرم من جهة المشرق، ستة أميال، ومن الجانب الثاني: اثنا عشر ميلاً. قال صاحب "المحيط": وفيه نظر، فإن ذلك هو التنعيم، قريب من ثلاثة أميال من مكة".

(<sup>15</sup>) ذكر هذه المصنف وما بعده للكنوي في الفوائد البهية في تراجم الحنفية (١٣/١).

(<sup>16</sup>) حقق في مركز أنوار العلماء للدراسات سنة ١٤٤١هـ، بعناية الدكتور صلاح محمد أبو الحاج.

(<sup>17</sup>) وهو لم يتم تحقيقه حتى الآن.

(<sup>18</sup>) حقق في دار البشائر سنة ١٤١٨هـ، بعناية شمس العارفين صديقي بن محمد ياسين، رسالة ماجستير.

(<sup>19</sup>) يقع كتاب الفتاوى السروجية في نطاق تخصص علوم أصول الفقه والفروع ذات الصلة من عقيدة وحديث وعلوم قرآن، حققه محمد عثمان البستوي، أمين المكتبة بدار العلوم زكريا، جنوب إفريقية، وغيره، الناشر دار الكتب العلمية ببلنات ٢٠١١م، عدد الصفحات ٦٩٦.

(<sup>20</sup>) وأكثر من ترجم له ذكر أن وفاته في سنة عشر وسبعمائة وذكر صاحب الجواهر المضية أنها سنة عشرين وسبعمائة ولعل ما أثبتناه هو الصواب لتطابق العلماء على ذلك وإخبار معاصريه ممن ترجم له بذلك فهو أولى بالصواب، والله أعلم.

(<sup>21</sup>) ينظر: الجواهر المضية في طبقات الحنفية، (١/ ٥٣ ط النظامية).

(<sup>22</sup>) عزل وطلب من دمشق ابن الحريري فولي مكانه.

(<sup>23</sup>) قال ابن حجر رحمه الله: "فتألم وأساء الحريري الذي ولي بعده في حقه فأخرجه من سكن المدرسة الصالحية بالنقباء، فإزداد ألمه وضعف" انظر الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة (١/ ١٠٣، ١٠٥).

(<sup>24</sup>) انظر: الأعلام للزركلي (١/ ٨٦).

(<sup>25</sup>) انظر: ٣٨٧، ٣٨٦/١ الفقه الحنفي مطبعة الحجاز دمشق الصادر عن مجمع اللغة العربية.

(<sup>26</sup>) قال الراجب: "الخيلاء التكبر عن تخيل فضيلة تراعت للإنسان من نفسه ومنها يتداول لفظ الخيل لما قيل إنه لا يركب أحد فرساً إلا وجد في نفسه نخوة، والخيال في الأصل اسم للأفراس والفرسان جميعاً وعلى ذلك قوله تعالى: □ وَأَعِدُوا لَهُمْ مَا اسْتَطَعْتُمْ مِنْ قُوَّةٍ وَمِنْ رِبَاطِ الْخَيْلِ تُرْهَبُونَ بِهٖ عَدُوَّ اللَّهِ وَعَدُوَّكُمْ □ ويستعمل في كل واحد منهما منفرداً نحو ما روى: يا خيل الله اركبي، فهذا للفرسان، وقوله عليه السلام: "عفوت لكم عن صدقة الخيل" يعني الأفراس". انظر: مفردات غريب القرآن للأصفهاني (ص: ١٦٢).

وقال القرطبي: "وسميت الخيل خيلاً لاختيالها في المشية. وواحد الخيل خائل، كضائن واحد ضين. وقيل لا واحد له". انظر تفسير القرطبي (١٠/ ٧٣).



(<sup>27</sup>) وهو الذي عليه الفتوى عندهم انظر الكاساني بدائع الصنائع (5/38-39)، وابن عابدين حاشية ابن عابدين (193/5).

(<sup>28</sup>) الجامع الصغير، المؤلف: أبو عبد الله محمد بن الحسن الشيباني (132-1189هـ)، ويصدر الكتاب: النافع الكبير لمن يطالع الجامع الصغير، وبذيل الصفحات: التعليق على الجامع الصغير، كلاهما: لأبي الحسنات عبد الحي اللكنوي (1264-1304هـ)، الناشر: عالم الكتب- بيروت، الطبعة: الأولى 1406هـ، عدد الصفحات: 534.

(<sup>29</sup>) أفاد هذا الكلام السرخسي في المبسوط (11/422).

(<sup>30</sup>) من اللطائف في الترجيح ما ذكره العيني رحمه الله عن الشيخ عبد الرحيم الكرمي، إذ قال: "وحي عن عبد الرحيم الكرمي أنه قال: كنت متردداً في هذه المسألة فرأيت أبا حنيفة في المنام يقول لي كراهية تحريم يا عبد الرحيم!" انظر البناية شرح الهداية (11/598).

(<sup>31</sup>) بين الكمال ابن الهمام في كتابه فتح القدير سبب خلاف الرواية عن أبي حنيفة في حكم لحم الخيل، إذ قال: "ومبنى اختلاف المشايخ -رحمهم الله- في قول أبي حنيفة على اختلاف اللفظ المروي عنه، فإنه روي عنه: رخص بعض العلماء في لحم الخيل، فأما أنا فلا يعجبني أكله، وهذا يلوح إلى التنزيه. وروي عنه أنه قال: أكرهه، وهو يدل على التحريم على ما روينا عن أبي يوسف رحمه الله". انظر فتح القدير (9/516).

(<sup>32</sup>) انظر: الذخيرة للقرافي، (4/101).

(<sup>33</sup>) انظر: داماد أفندي مجمع الأنهر في شرح ملتقى الأبحر (2/513).

(<sup>34</sup>) انظر: البابرتي العناية شرح الهداية (9/502).

(<sup>35</sup>) القرطبي، شمس الدين (600-671هـ، 1204-1273م). أبو عبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكر بن فرح الأنصاري الخزرجي. فقيه مفسر عالم باللغة، وُلد في مدينة قرطبة، وقد رحل بعد سقوطها إلى الإسكندرية، ثم إلى صعيد مصر حيث استقر فيه. كان القرطبي عالماً كبيراً منقطعاً إلى العلم منصرفاً عن الدنيا، فترك ثروة علمية تقدر بثلاثة عشر كتاباً ما بين مطبوع ومخطوط، أبرزها تفسيره الكبير الجامع لأحكام القرآن الكريم، وهو تفسير كامل غني فيه بالمسائل الفقهية إلى جانب العلوم الأخرى، والتذكرة بأحوال الموتى؛ أحوال الآخرة؛ التذكار في أفضل الأذكار؛ التقريب لكتاب التمهيد. توفي القرطبي ودفن في صعيد مصر. انظر: مقدمة تفسير القرطبي.

(<sup>36</sup>) انظر: القرطبي تفسير القرطبي (10/76).

(<sup>37</sup>) هو: عبد الرحمن بن القاسم بن خالد بن جنادة العتقي المصري، أبو عبد الله، ويعرف بابن القاسم: ابن القاسم ولد سنة (132-191) فقيه، جمع بين الزهد والعلم. وتفقه بالإمام مالك ونظرانه. مولده ووفاته بمصر. له (المدونة- ط) ستة عشر جزءاً، وهي من أجل كتب المالكية، رواها عن الإمام مالك توفي سنة (750هـ = - 806م). انظر: الأعلام للزركلي، (3/323).

(<sup>38</sup>) هو: عبد الله بن وهب بن مسلم الفهري بالولاء، المصري، ولد سنة (125هـ- 743).



فقيه من الأئمة. من أصحاب الإمام مالك جمع بين الفقه والحديث والعبادة، وكان حافظاً ثقة مجتهداً، عرض عليه القضاء فخبأ نفسه ولزم منزله، مولده ووفاته بمصر له كتب، منها: الجامع - ط» في الحديث، مجلدان الموطأ في الحديث، كتابان كبير وصغير. انظر: تذكرة الحفاظ (١/ ٢٧٩).

(٣٩) هو: محمد بن إبراهيم بن المنذر النيسابوري، أبو بكر: فقيه مجتهد، من الحفاظ. كان شيخ الحرم بمكة. قال الذهبي: ابن المنذر صاحب الكتب التي لم يصنف مثلها. منها: المبسوط في الفقه، «الأوسط في السنن والاجماع والاختلاف - الإشراف على مذاهب أهل العلم الجزء الثالث منه، فقه [طبع] اختلاف العلماء - خ» الأول منه، تفسير القرآن توفي بمكة. ينظر: الوفيات ١: ٤٦١.

(٤٠) هو: مجاهد بن جبر أبو الحجاج، المكي، المخزومي. شيخ القراء والمفسرين. إمام، ثقة، فقيه، عالم، كثير الحديث، برع في التفسير وقراءة القرآن والحديث. روى عن ابن عباس فأكثر، وعنه أخذ القرآن والتفسير والفقه. كما روى عن أبي هريرة وعائشة وسعد بن أبي وقاص وعبد الله بن عمر وجابر بن عبد الله وأبي سعيد الخدري. وقد عرض القرآن على ابن عباس ثلاث مرات، يقف عند كل آية يسأله، فيم نزلت؟ وكيف كانت؟ قرأ عليه القرآن ثلاثة من أئمة القراءات، ابن كثير المكي، وأبو عمرو بن العلاء البصري وابن محيصة. وحدث عنه عكرمة وطاووس وعطاء، وهم أقرانه، وعمرو ابن دينار وسليمان الأعمش وجماعة كان ابن جبر لا يسمع بأعجوبة إلا ذهب فنظر إليها، ذهب إلى بئر برهوت بحضرموت، وذهب إلى بابل يبحث عن هاروت وماروت. له كتاب في التفسير يرى بعض المفسرين أنه كان يسأل أهل الكتاب ويقيد فيه ما يأخذونه. وكان أعلم الناس بالقرآن، حتى قال الثوري خذوا التفسير من أربعة: مجاهد وسعيد بن جبيرة وعكرمة والضحاك. انظر: التهذيب (١٠/ ٤٢)، وحلية الأولياء (٣/ ٢٧٩).

(٤١) هو: عبد الرحمن بن عمرو أبو عمرو الأوزاعي، شامي ثقة من خيار الناس. حدثني أبو عبد الله، قال: جاء رجل إلى سفیان الثوري، فقال: له اكتب إلى الأوزاعي يحدثني، فقال: أما إنني اكتب لك إليه ولا أراك تجده إلا ميتاً؛ لأنني رأيت ريحانة رفعت من قبل المغرب ولا أراه إلا لموت الأوزاعي، فاتاه فإذا هو قد مات. انظر: الثقات للعجلي ت البستوي (٢/ ٨٣).

(٤٢) هو: الحكم بن عتيبة قال: أخبرنا الفضل بن دكين قال: حدثنا أبو إسرائيل أن الحكم بن عتيبة كان يكنى أبا عبد الله، وقال محمد بن سعد: مشيت مع عبد الله بن إدريس في حاجة له، فلما بلغنا شهر سوج كندة وقف بي على باب دار شارع، فقال لي: تدرى لمن هذه الدار؟ هذه دار الحكم بن عتيبة. وكان مولى لكندة. وكان الحكم وإبراهيم النخعي في سن واحدة ولدا في سنة، قال محمد بن سعد، وقال عبد الرزاق عن معمر قال: كان الزهري في أصحابه مثل الحكم بن عتيبة في أصحابه. قال: أخبرنا الفضل بن دكين، قال: حدثنا فطر، قال: رأيت الحكم أبيض اللحية. «الطبقات الكبير» (٨/ ٤٥١ ط)، أخبرنا محمد بن عبد الله بن نمير عن ابن إدريس عن شعبة قال: وتوفي الحكم بالكوفة سنة خمس عشرة ومائة في خلافة هشام بن عبد الملك. قال ابن إدريس: وفيها ولدت. قال: وكان الحكم بن عتيبة ثقة فقيها عالماً عالياً رفيعاً كثير الحديث. انظر: الطبقات الكبير، (٨/ ٤٥١).

(٤٣) هو: محمد بن الحسن الشيباني، ولد سنة (١٣١ - ٧٤٨)، محمد بن الحسن بن فرقد، من موالى بني شيبان، أبو عبد الله: إمام بالفقه والأصول، وهو الذي نشر علم أبي حنيفة أصله من قرية حرسية، في غوطة



دمشق، وولد بواسط، ونشأ بالكوفة، فسمع من أبي حنيفة، غلب عليه مذهبه وعرف به وانتقل إلى بغداد، فولاه الرشيد القضاء بالرقية ثم عزله. ولما خرج الرشيد إلى خراسان صحبه، فمات في الري. قال الشافعي: (لو أشاء أن أقول: نزل القرآن بلغة محمد بن الحسن، لقلت، لفصاحته) ونعته الخطيب البغدادي بإمام أهل الرأي. له كتب كثيرة في الفقه والأصول، منها: (المبسوط) - خ في فروع الفقه [ويسمى «الأصل» أيضاً؛ لأنه أصل كتب محمد وأكثرها بسنطاً أي اتساعاً، وفرق بينهما الزركلي! حَقَّق كتاب (البيوع منه) د. شفيق شحاته عام ١٩٥٤م، وحقق أبو الوفاء الأقفاني (العبادات منه) في ٤ مجلدات في الأعوام ١٩٦٦ - ١٩٧٣م، ثم حَقَّق أغلبه لاحقاً د. محمد بونوكالان، وطبعه في ١٢ مجلداً لدى دار ابن حزم ببירות وعنها أوقاف قطر]. وتوفي سنة (١٨٩هـ - ٨٠٤م).

(٤٤) انظر: السرخسي المبسوط (١١ / ٤٢١).

(٤٥) انظر: الكاساني بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع (٥ / ٣٨).

(٤٦) [النحل: ٨].

(٤٧) شرح ابن الناظم على ألفية ابن مالك، (ص ٤٧٨).

(٤٨) قال ابن عادل: "وأجاب الواحدي رحمه الله بأنه لو دلَّت هذه الآية على تحريم أكل الخيل؛ لكان تحريم أكلها معلوماً في مكة؛ لأن هذه السورة مكية، ولو كان الأمر كذلك لكان قول عامة المفسرين والمحدثين: إن تحريم لحوم الحمر الأهلية كان عام خبير باطلاً؛ لأن التحريم لما كان حاصلًا قبل هذا اليوم، لم يبق لتخصيص هذا التحريم بهذه السنة فائدة.

وأجاب غيره: بأنه ليس المراد من الآية بيان التحليل والتحريم؛ بل المراد منه أن يعرف الله - تعالى - عباده نعمه، وتبينهم على كمال قدرته وحكمته" انظر: ابن عادل تفسير اللباب (١٢ / ١٧).

(٤٩) قال القرطبي: "لما ذكر تعالى الأنعام ذكر الأغلب من منافعها وأهم ما فيها، وهو حمل الأثقال والأكل، ولم يذكر الركوب ولا الحرث بها ولا غير ذلك مصرحاً به، وقد تركب ويحرث بها؛ قال الله تعالى: □ اللَّهُ الَّذِي جَعَلَ لَكُمْ الْأَنْعَامَ لِتَرْكَبُوهَا مِنْهَا وَمِنْهَا تَأْكُلُونَ □ [غافر: ٧٩]. وقال في الخيل: □ وَالْخَيْلَ وَالْبِغَالَ وَالْحَمِيرَ لِتَرْكَبُوهَا وَزِينَةً وَيَخْلُقُ مَا لَا تَعْلَمُونَ □ [النحل: ٨] فذكر أيضاً أغلب منافعها والمقصود منها، ولم يذكر حمل الأثقال عليها، وقد تحمل كما هو مشاهد فلذلك لم يذكر الأكل. وقد بينه عليه السلام الذي جعل إليه بيان ما أنزل عليه ما يأتي، ولا يلزم من كونها خلقت للركوب والزينة ألا تؤكل، فهذه البقرة قد أنطقها خالقها الذي أنطق كل شيء فقالت: إنما خلقت للحرث. فيلزم من علل أن الخيل لا تؤكل؛ لأنها خلقت للركوب وألا تؤكل البقر؛ لأنها خلقت للحرث. وقد أجمع المسلمون على جواز أكلها، فكذلك الخيل بالسنة الثابتة". انظر: القرطبي الجامع لأحكام القرآن (١٠ / ٧٧) وأبو حيان البحر المحيط في التفسير (٦ / ٥٠٨)، والآلوسي روح المعاني (٧ / ٣٤٥)، وللكيا الهراسي أحكام القرآن (٤ / ٢٤٢).

(٥٠) انظر: السرخسي المبسوط (١١ / ٤٢٣)، البناية شرح الهداية (١١ / ٥٩٥).

(٥١) هو أبو عبد الله جمال الدين محمد بن سليمان البلخي المقدسي الحنفي الشهير بابن النقيب. لغوي، وفقه، ومفسر بارع، وقاض زاهد وورع ولد ٦١١هـ وتوفي ٦٩٨هـ، انظر: الذهبي العبر في خبر من غير (٣ / ٣٩٢)، وابن العماد شذرات الذهب (٥ / ٤٤٢)، والزركلي الأعلام (٦ / ١٥٠).



(٥٢) هو من أكبر تفاسير القرآن، بلغ عدد مجلداته نيف وخمسين مجلداً كما يقول حاجي خليفة، ويقول الإمام الذهبي: تسعة وتسعون مجلداً!، واسمه التحرير والتجويد لأقوال أئمة التفسير في معاني كلام السميع البصير، وتوجد منه قطع مخطوطة ومتفرقة في مكتبة الفاتح في تركيا ومعهد المخطوطات العربية بالقاهرة والخزانة العامة بالرباط، وقد طبعت مقدمة التفسير بتحقيق الدكتور زكريا سعيد علي بمكتبة الخانجي في القاهرة سنة ١٤١٥هـ، وبين أن الكتاب نُسب خطأ إلى ابن القيم الجوزية بعنوان الفوائد المشوق إلى علوم القرآن وعلم البيان كما نبّه على ذلك الشيخ بكر بو زيد والشيخ أحمد شاكر في مجلة المنار. انظر مقدمة تحقيق الكتاب (ص: ٩)، وحاجي خليفة كشف الظنون (٣٥٨/١)، وابن كثير البداية والنهاية (٥٤/١٤).

(٥٣) انظر: السرخسي المبسوط (٤٢٢ / ١١)، والبايرتي العناية شرح الهداية (٥٠١ / ٩)، والموصلي الاختيار لتعليل المختار (١٤ / ٥).

(٥٤) انظر: القرطبي تفسير القرطبي (٧٧ / ١٠).

(٥٥) انظر: الكاساني البدائع (٣٨/٥ - ٣٩)، وابن عابدين حاشية ابن عابدين (١٤٨/١)، والبايرتي العناية شرح الهداية (٥٠١ / ٩).

(٥٦) ذهب المالكية والشافعية والحنابلة، وأبو يوسف، ومحمد من الحنفية إلى أنه يعطى الفارس ثلاثة أسهم، سهما له وسهمين لفارسه وقال أبو حنيفة بإعطاء الفارس سهمين، والراجل سهما واحدا انظر: ابن عابدين حاشية ابن عابدين ٣/٢٣٤، والحطاب مواهب الجليل ٣/٣٧١، والنووي روضة الطالبين ٦/٣٨٣، وابن قدامة المغني ٨/٤٠٥، ٤٠٤، ٤١٨، والشوكاني نيل الأوطار ٧/٢٨٢، ٢٨٤، وابن المنذر الإجماع (ص: ٦٣).

(٥٧) قال ابن المنذر: "أجمع كل من أحفظ عنه من أهل العلم، أن من غزا على يعير، فله سهم راجل"، وقال ابن قدامة: "وما عدا الخيل والإبل، من البغال والحمر والفيلة وغيرها، لا يسهم لها، بغير خلاف، وإن عظم غناؤها، وقامت مقام الخيل؛ لأن النبي ﷺ لم يسهم لها، ولا أحد من خلفائه". انظر: ابن المنذر الإجماع (ص: ٦٣)، وابن قدامة المغني ٩/٢٠٤.

(٥٨) انظر: العيني البناية شرح الهداية (١١ / ٥٩٦).

(٥٩) قال النووي رحمه الله فشرط المجزئ في الأضحية أن يكون من الأنعام وهي الإبل والبقر والغنم، سواء في ذلك جميع أنواع الإبل، وجميع أنواع البقر، وجميع أنواع الغنم من الضأن والمعز وأنواعهما، ولا يجزئ غير الأنعام من بقر الوحش وحميمه وغيرها بلا خلاف، وسواء الذكر والأنثى من جميع ذلك، ولا خلاف في شيء من هذا عندنا" ويعكر على هذا ما أورده الصنعاني في سبيل السلام من أن أسماء فقالت: «ضحينا مع النبي ﷺ بالخيل» أ.هـ وهو حديث أورده السهيلي في الروض الأتف كما قال ابن حجر رحمه الله: "يعكر عليه ما ذكره السهيلي عن أسماء قالت: «ضحينا على عهد النبي ﷺ بالخيل» وعن أبي هريرة: أنه ضحى بديك" وقد بحثت جهدي عن حديث أسماء فلم أجده في كتب الحديث المعتبرة، وقد أورده السهيلي بلا إسناد وكذلك الحال في حديث أبي هريرة وعليه فلا حجة فيهما، والله أعلم. انظر: النووي "المجموع" (٣٦٤-٣٦٦ / ٨) والكاساني البدائع (٥/٦٤، ٦٥) وابن عابدين الدر المختار مع حاشية ابن عابدين (٥/٢٠٠)، والصنعاني سبيل السلام (٤ / ١٧٦) وابن حجر التلخيص الحبير (٤ / ٢٥١).

(٦٠) انظر: الكاساني بدائع الصنائع (٥ / ٣٨)، والبايرتي البناية شرح الهداية (١١ / ٥٩٥).



- (٦١) رواه النسائي باب تحريم أكل لحوم الخيل، حديث رقم (٤٣٤٢) عن خالد بن الوليد، قال الألباني رحمه الله «حديث منكر ضعيف الإسناد لا يحتج به». انظر: السلسلة الصحيحة (١/ ٣٥٨).
- (١) رواه أبو داود باب في أكل لحوم الخيل، حديث رقم (٣٧٩٠)، وابن ماجه باب لحوم البغال، حديث رقم (٣١٩٨) كلاهما عن خالد بن الوليد. والنسائي في السنن الكبرى، باب الإذن في أكل لحوم الخيل، حديث رقم: (٤٨٢٤)، «قال أبو عبد الرحمن: "الذي قبل هذا الحديث أصح منه ويشبهه أن يكون هذا إن كان صحيحاً أن يكون منسوخاً؛ لأن قوله: أن في أكل لحوم الخيل دليل على ذلك"».
- (٦٣) جاء في صحيح مسلم، عن جابر بن عبد الله، «أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى يوم خيبر عن لحوم الحمر الأهلية، وأذن في لحوم الخيل»، كتاب الصيد والذبائح وما يؤكل من الحيوان، باب في أكل لحوم الخيل، حديث رقم: (١٩٤١).
- (٦٤) انظر: ابن أبي العز التنبيه على مشكلات الهداية (٥/ ٧٤٥).
- (٦٥) انظر: الجصاص أحكام القرآن ٢/ ٥.
- (٦٦) هو أبو محمد علي بن أحمد بن سعيد بن حزم بن غالب بن صالح فارسي الأصل الأندلسي القرطبي، ولد في ٣٠ رمضان ٣٨٤ هـ وهو إمام حافظ فقيه ظاهري، ومجدد القول به، بل محيي المذهب بعد زواله في الشرق صاحب التصانيف المشهورة أديب وشاعر ونسابة وعالم برجال الحديث وناقد. توفي في ٢٨ شعبان ٤٥٦ هـ رحمه الله انظر: الذهبي سير أعلام النبلاء ١٨/ ١٨٤، وابن كثير البداية والنهاية ١٢/ ١١٣.
- (٦٧) قال ابن حزم: (هذا كل ما شغبوا به- فأما الأخبار فلا يحتج بشيء منها)، وقال عن هذا الخبر: (أما حديث عكرمة بن عمار، فعكرمة ضعيف)؛ لأن هذا الخبر من طريق عكرمة بن عمار عن يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة عن جابر انظر: ابن حزم المحلى بالآثار (٦/ ٨١).
- (٦٨) رواه أحمد في مسند يزيد عن العوام حديث رقم (١٦٨٦٤)، وأبو داود في باب النهي عن أكل السباع حديث رقم (٣٨٠٦)، قال الحافظ ابن حجر: رحمه الله وأعل بتدليس يحيى وإبهام الرجل" فهو من رواية يحيى بن أبي كثير عن رجل من أهل حمص، قال: كنا مع خالد فنذكر: "أن رسول الله حرم لحوم الحمر..."، وقال الشيخ شعيب الأرناؤوط: إسناده ضعيف لاضطرابه وعلى نكارة في بعض ألفاظه فتح الجباري (٩/ ٥٦٠)، مسند أحمد- (٤/ ٨٩).
- (٦٩) انظر: شرح مشكلات القدوري، المؤلف: محمد بن محمود بن عبد الكريم الكردي بدر الدين الحنفي الشهير بخواهر زاده، المحققون أحمد راشد المحيلبي وآخرون، الناشر التراث الذهبي، الرياض، الطبعة الأولى، ٢٠١٧م، عدد الأجزاء ٢.
- (٧٠) الحمد لله على إحسانه والشكر له على توفيقه وامتنانه، تم الانتهاء من مقابلة هذه الفتوى على نسخة دار الكتب الظاهرية والتعليق عليها بما فتح الله لي ويسر في ليلة الثلاثاء الموافق ١٢ جمادى الأولى ١٤٤٤هـ، ٦/ ٢٠٢٢م، فله الحمد أولاً وآخراً وظاهراً وباطناً بما أولاه ربي وأعطاه وأكرم به عبده الفقير وجازاه: فيا رب قد أحسنت بدءاً وعوداً إلي فلم ينهض بإحسانك الشكر



- ١- الإجماع، محمد بن إبراهيم بن المنذر النيسابوري، تحقيق ودراسة: د.فؤاد عبد المنعم أحمد، الناشر: دار المسلم للنشر والتوزيع، الطبعة: الأولى لدار المسلم، ١٤٢٥هـ/ ٢٠٠٤م.
- ٢- أحكام القرآن، أحمد بن علي أبو بكر الرازي الجصاص الحنفي (ت ٣٧٠هـ)، المحقق: عبد السلام محمد علي شاهين، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت- لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤١٥هـ/ ١٩٩٤م.
- ٣- أحكام القرآن، علي بن محمد بن علي، أبو الحسن الطبري، الملقب بعماد الدين، المعروف بالكنيا الهراسي الشافعي (ت ٥٠٤هـ)، تحقيق: موسى محمد علي وعزة عبد عطية، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت.
- ٤- الاختيار لتعليل المختار، عبد الله بن محمود بن مودود الموصلي الحنفي، الناشر: مطبعة الحلبي- القاهرة، تاريخ النشر: ١٣٥٦هـ- ١٩٣٧م.
- ٥- الأعلام، خير الدين بن محمود بن محمد بن علي بن فارس، الزركلي الدمشقي (ت ١٣٩٦هـ)، الناشر: دار العلم للملايين، الطبعة: الخامسة عشر- أيار/ مايو ٢٠٠٢م.
- ٦- الأنساب، أبو سعد، عبد الكريم بن محمد بن منصور التميمي السمعاني (ت ٥٦٢هـ)، الناشر: مجلس دائرة المعارف العثمانية، حيدر آباد الدكن- الهند، الطبعة: الأولى (١٣٨٢هـ- ١٩٦٢م).
- ٧- البحر المحيط في التفسير، أبو حيان محمد بن يوسف بن علي بن يوسف بن حيان أثير الدين الأندلسي (ت ٧٤٥هـ)، المحقق: صدقي محمد جميل، الناشر: دار الفكر- بيروت، طبعة: ١٤٢٠هـ.
- ٨- البداية والنهاية، أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي البصري ثم الدمشقي (ت ٧٧٤هـ)، تحقيق: عبد الله بن عبد المحسن التركي، الناشر: دار هجر للطباعة والنشر والتوزيع والإعلان، الطبعة: الأولى، ١٤١٨هـ- ١٩٩٧م، سنة النشر: ١٤٢٤هـ/ ٢٠٠٣م.
- ٩- بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع، علاء الدين، أبو بكر بن مسعود الكاساني الحنفي الملقب بـ«بملك العلماء» (ت ٥٨٧هـ)، الطبعة: الأولى ١٣٢٧- ١٣٢٨هـ، الأجزاء ١- ٢: مطبعة شركة المطبوعات العلمية بمصر، الأجزاء ٣- ٧: مطبعة الجمالية بمصر.



- ١٠- البناية شرح الهداية، محمود بن أحمد بن موسى بن أحمد بن الحسين المعروف بـ «بدر الدين العيني» الحنفي (ت ٨٥٥هـ)، الناشر: دار الكتب العلمية- بيروت، لبنان، تحقيق: أيمن صالح شعبان، الطبعة: الأولى، ١٤٢٠هـ- ٢٠٠٠م.
- ١١- التلخيص الحبير في تخريج أحاديث الرافعي الكبير، أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢هـ)، الناشر: دار الكتب العلمية، الطبعة: الطبعة الأولى ١٤١٩هـ- ١٩٨٩م.
- ١٢- التنبيه على مشكلات الهداية، صدر الدين علي بن علي بن أبي العز الحنفي (ت ٧٩٢هـ)، تحقيق ودراسة: عبد الحكيم بن محمد شاكر (ج ١، ٢، ٣)- أنور صالح أبو زيد (ج ٤، ٥)، أصل التحقيق: رسائل ماجستير- الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة، الناشر: مكتبة الرشد ناشرون- السعودية، الطبعة: الأولى، ١٤٢٤هـ- ٢٠٠٣م.
- ١٣- الجامع لأحكام القرآن، أبو عبد الله، محمد بن أحمد الأنصاري القرطبي، تحقيق: أحمد البردوني وإبراهيم أطفيش، الناشر: دار الكتب المصرية- القاهرة، الطبعة: الثانية، ١٣٨٤هـ- ١٩٦٤م.
- ١٤- الجواهر المضبية في طبقات الحنفية، محمد بن محمد بن نصر الله بن سالم بن أبي الوفاء القرشي الحنفي المصري (٦٩٦- ٧٧٥هـ)، مطبعة مجلس دائرة المعارف النظامية- حيدر آباد الدكن- الهند، الطبعة: الأولى، ١٣٣٢هـ.
- ١٥- حاشية رد المحتار، على الدر المختار: شرح تنوير الأبصار، محمد أمين، الشهير بابن عابدين (ت: ١٢٥٢هـ)، الناشر: شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده بمصر، الطبعة: الثانية ١٣٨٦هـ- ١٩٦٦م.
- ١٦- الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة، شهاب الدين، أبو الفضل، أحمد بن علي بن محمد بن محمد بن أحمد الشهير بابن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢هـ)، الناشر: دائرة المعارف العثمانية بحيدر آباد الدكن- الهند، الطبعة: الثانية (١٣٩٢هـ = ١٩٧٢م)، قام على طبعها ومقابلة الكتاب وتصحيحه: السيد هاشم الندوي- السيد أحمد الله الندوي- عبد الرحمن المعلمي اليماني- محمد طه الندوي، ثم زاد بتصحيحه والتعليق عليه في طبعته (الثانية): السيد خورشيد علي، وغني بتفحيحه: السيد محمد حبيب الله القادري الرشيد، صدر المصححين بالدائرة- تحت مراقبة د. محمد عبد المعيد خان، مدير الدائرة.



- ١٧- رفع الإصر عن قضاة مصر، أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢هـ)، تحقيق: الدكتور علي محمد عمر، الناشر: مكتبة الخانجي، القاهرة، الطبعة: الأولى، ١٤١٨هـ - ١٩٩٨م.
- ١٨- روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني، شهاب الدين محمود بن عبد الله الحسيني الألوسي (ت ١٢٧٠هـ)، تحقيق: علي عبد الباري عطية، الناشر: دار الكتب العلمية- بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤١٥هـ.
- ١٩- روضة الطالبين وعمدة المفتين، أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (ت ٦٧٦هـ)، تحقيق: زهير الشاويش، الناشر: المكتب الإسلامي، بيروت- دمشق- عمان، الطبعة: الثالثة، ١٤١٢هـ / ١٩٩١م.
- ٢٠- سبل السلام شرح بلوغ المرام، محمد بن إسماعيل الأمير اليمني الصنعاني (ت ١١٨٢هـ)، تحقيق: عصام الصبايطي- عماد السيد، الناشر: دار الحديث- القاهرة، مصر، الطبعة: الخامسة، ١٤١٨هـ - ١٩٩٧م.
- ٢١- سلسلة الأحاديث الصحيحة وشيء من فقهها وفوائدها، أبو عبد الرحمن محمد ناصر الدين، بن الحاج نوح بن نجاتي بن آدم، الأشقودري الألباني (ت ١٤٢٠هـ)، الناشر: مكتبة المعارف للنشر والتوزيع، الرياض، الطبعة: الأولى، عام النشر: ج١- ٤: ١٤١٥هـ - ١٩٩٥م. ج٦: ١٤١٦هـ - ١٩٩٦م. ج٧: ١٤٢٢هـ - ٢٠٠٢م.
- ٢٢- سنن أبي داود، أبو داود سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير بن شداد بن عمرو الأزدي السجستاني (ت ٢٧٥هـ)، المحقق: محمد محيي الدين عبد الحميد، الناشر: المكتبة العصرية، صيدا- بيروت.
- ٢٣- سير أعلام النبلاء، شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي (ت ٧٤٨هـ)، تحقيق: مجموعة من المحققين بإشراف الشيخ شعيب الأرنؤوط، تقديم: بشار عواد معروف، الناشر: مؤسسة الرسالة، الطبعة: الثالثة، ١٤٠٥هـ - ١٩٨٥م.
- ٢٤- شذرات الذهب في أخبار من ذهب، عبد الحي بن أحمد بن محمد ابن العماد العكري الحنبلي، أبو الفلاح (ت ١٠٨٩هـ)، حققه: محمود الأرنؤوط، خرج أحاديثه: عبد القادر الأرنؤوط، الناشر: دار ابن كثير، دمشق- بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م.



- ٢٥- شفاء الغرام بأخبار البلد الحرام، محمد بن أحمد بن علي، تقي الدين، أبو الطيب المكي الحسني الفاسي (ت ٨٣٢هـ)، الناشر: دار الكتب العلمية، الطبعة: الأولى ١٤٢١هـ-٢٠٠٠م.
- ٢٦- الطبقات السنية في تراجم الحنفية، تقي الدين بن عبد القادر التميمي الداري الغزي (ت ١٠١٠هـ).
- ٢٧- العناية شرح الهداية، محمد بن محمد بن محمود، أكمل الدين أبو عبد الله ابن الشيخ شمس الدين ابن الشيخ جمال الدين الرومي البابرّي (ت ٧٨٦هـ)، مطبوع بهامش: فتح القدير للكمال ابن الهمام، الناشر: شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده بمصر، الطبعة: الأولى، ١٣٨٩هـ = ١٩٧٠م.
- ٢٨- فتح الباري بشرح صحيح البخاري، أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (٧٧٣-٨٥٢هـ)، الناشر: دار المعرفة- بيروت، ١٣٧٩هـ، رقم كتبه وأبوابه وأحاديثه: محمد فؤاد عبد الباقي، قام بإخراجه وصححه وأشرف على طبعه: محب الدين الخطيب، وعليه تعليقات العلامة: عبد العزيز بن عبد الله بن باز.
- ٢٩- فتح القدير على الهداية، الإمام كمال الدين محمد بن عبد الواحد السيواسي ثم السكندري، المعروف بابن الهمام الحنفي (المتوفى سنة ٨٦١هـ)، يليه: تكملة شرح فتح القدير المسماة: «نتائج الأفكار في كشف الرموز والأسرار» لشمس الدين أحمد المعروف بقاضي زاده (المتوفى سنة ٩٨٨هـ)، الناشر: شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده بمصر (وصورتها دار الفكر، لبنان)، الطبعة: الأولى، ١٣٨٩هـ-١٩٧٠م.
- ٣٠- الفقه الحنفي، مجمع اللغة العربية، مطبعة الحجاز دمشق.
- ٣١- الفوائد البهية في تراجم الحنفية، أبو الحسنات محمد عبد الحي اللكنوي (ت ١٣٠٤هـ)، وبهامشه: «التعليقات السنية على الفوائد البهية» للمؤلف نفسه، عني بتصحيحه (وتعليق بعض الزوائد عليه): محمد بدر الدين أبو فراس النعساني، الناشر: مطبعة دار السعادة بجوار محافظة مصر، لصاحبها محمد إسماعيل، الطبعة: الأولى، ١٣٢٤هـ.
- ٣٢- كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون، مصطفى بن عبد الله، الشهير بحاجي خليفة وبكاتب جلبي، تاريخ النشر: ١٩٤١م.



- ٣٣- الباب في علوم الكتاب، أبو حفص سراج الدين عمر بن علي بن عادل الحنبلي  
الدمشقي النعماني (ت ٧٧٥هـ)، تحقيق: الشيخ عادل أحمد عبد الموجود والشيخ علي محمد  
معوض، الناشر: دار الكتب العلمية- بيروت/ لبنان، الطبعة: الأولى، ١٩٤١هـ - ١٩٩٨م.
- ٣٤- المبسوط، محمد بن أحمد بن أبي سهل شمس الأئمة السرخسي (ت ٤٨٣هـ)،  
باشر تصحيحه: جمع من أفاضل العلماء، الناشر: مطبعة السعادة- مصر.
- ٣٥- مجمع الأنهر في شرح ملتقى الأبحر، عبد الله بن محمد بن سليمان المعروف  
بـ«داماد أفندي» (ت ١٠٧٨هـ)، بالهامش: الشرح المسمى «بدر المتقى في شرح المتقى»،  
الناشر: المطبعة العامرة- تركيا، ١٣٢٨هـ.
- ٣٦- المجموع شرح المهذب، أبو زكريا محيي الدين بن شرف النووي (ت ٦٧٦هـ)،  
باشر تصحيحه: لجنة من العلماء، الناشر: (إدارة الطباعة المنيرية، مطبعة التضامن  
الأخوي)- القاهرة، عام النشر: ١٣٤٤ - ١٣٤٧هـ.
- ٣٧- المحلى بالآثار، أبو محمد علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الأندلسي الظاهري،  
المحقق: عبد الغفار سليمان البنداري، الناشر: دار الفكر- بيروت، (د.ت).
- ٣٨- مسند الإمام أحمد بن حنبل، الإمام أحمد بن حنبل (١٦٤ - ٢٤١هـ)، المحقق: شعيب  
الأرنؤوط- عادل مرشد، وآخرون، إشراف: د. عبد الله بن عبد المحسن التركي، الناشر:  
مؤسسة الرسالة، الطبعة: الأولى، ١٤٢١هـ - ٢٠٠١م.
- ٣٩- المغني، أبو محمد عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة (٥٤١ - ٦٢٠هـ)،  
تحقيق: طه الزيني- ومحمود عبد الوهاب فايد- وعبد القادر عطا- ومحمود غانم غيث،  
الناشر: مكتبة القاهرة، الطبعة: الأولى، (١٣٨٨هـ = ١٩٦٨م) - (١٣٨٩هـ = ١٩٦٩م).
- ٤٠- المفردات في غريب القرآن، أبو القاسم الحسين بن محمد المعروف بالراغب  
الأصفهاني (ت ٥٠٢هـ)، تحقيق: صفوان عدنان الداودي، الناشر: دار القلم، الدار الشامية-  
دمشق بيروت، الطبعة: الأولى- ١٤١٢هـ.
- ٤١- مواهب الجليل في شرح مختصر خليل، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن  
محمد بن عبد الرحمن الطرابلسي المغربي، المعروف بالحطاب الرُّعيني المالكي (ت ٩٥٤هـ)،  
الناشر: دار الفكر، الطبعة: الثالثة، ١٤١٢هـ - ١٩٩٢م.



٤٢- نيل الأوطار، محمد بن علي بن محمد بن عبد الله الشوكاني اليمني  
(ت١٢٥٠هـ)، تحقيق: عصام الدين الصباطي، الناشر: دار الحديث، مصر، الطبعة:  
الأولى، ١٤١٣هـ - ١٩٩٣م.

### al-maṣādir wa-al-marāji'

- 1- al-ijmā', Muḥammad ibn Ibrāhīm ibn al-Mundhir al-Nīsābūrī, taḥqīq wa-dirāsāt : D. Fu'ād 'Abd al-Mun'im Aḥmad, al-Nāshir : Dār al-Muslim al-Muslim, 1425h / 2004M.
- 2- Aḥkām al-Qur'ān, Aḥmad ibn 'Alī Abū Bakr al-Rāzī al-Jaṣṣāṣ al-Ḥanafī (t370h), al-muḥaqqiq : 'Abd al-Salām Muḥammad 'Alī Shāhīn al-ūlā, 1415h / 1994.
- 3- Aḥkām al-Qur'ān, 'Alī ibn Muḥammad ibn 'Alī, Abū al-Ḥasan al-Ṭabarī, al-mulaqqab b'mād al-Dīn, al-ma'rūf bālkayā alhrāsy al-Shāfi'ī (t504h), taḥqīq : Mūsā Muḥammad 'Alī w'zh 'Abd 'Aṭīyah, al-Nāshir : Dār al-Kutub al-'Ilmīyah, Bayrūt.
- 4- al-Ikhtiyār li-ta'līl al-Mukhtār, 'Abd Allāh ibn Maḥmūd ibn Mawdūd al-Mawṣilī al-Ḥanafī, al-Nāshir : Maṭba'at alḤlby-al-Qāhirah, Tārīkh al-Nashr : 1356h-1937m.
- 5- al-A'lām, Khayr al-Dīn ibn Maḥmūd ibn Muḥammad ibn 'Alī ibn Fāris, al-Ziriklī al-Dimashqī (t1396h), al-Nāshir : Dār al-'Ilm lil-Malāyīn, al-Ṭab'ah : al-khāmisah 'shr-Ayyār / Māyū 2002m.
- 6- al-ansāb, Abū Sa'd, 'Abd al-Karīm ibn Muḥammad ibn Maṣṣūr al-Tamīmī al-Sam'ānī (t562h), al-Nāshir : Majlis Dā'irat al-Ma'ārif al-'Uthmānīyah, Ḥaydar Ābād aldkn – al-Hind, al-Ṭab'ah : al-ūlā (1382h-1962m).
- 7- al-Baḥr al-muḥīṭ fī al-tafsīr, Abū Ḥayyān Muḥammad ibn Yūsuf ibn 'Alī ibn Yūsuf ibn Ḥayyān Athīr al-Dīn al-Andalusī (t745h), al-muḥaqqiq : Ṣidqī Muḥammad Jamīl, al-Nāshir : Dār al-Fikr – Bayrūt, Ṭab'ah : 1420h.



8- al-Bidāyah wa-al-nihāyah, Abū al-Fidā' Ismā'īl ibn 'Umar ibn Kathīr al-Qurashī al-Baṣrī thumma al-Dimashqī (t774h), taḥqīq : 'Abd Allāh ibn 'Abd al-Muḥsin al-Turkī, al-Nāshir : Dār Hajar lil-Ṭībā'ah wa-al-Nashr wa-al-Tawzī' wa-al-l'īlān, al-Ṭab'ah : al-ūlā, 1418h-1997m, sanat al-Nashr : 1424h / 2003m.

9- Badā'i' al-ṣanā'i' fī tartīb al-sharā'i', 'Alā' al-Dīn, Abū Bakr ibn Mas'ūd al-Kāsānī al-Ḥanafī al-mulaqqab bi-« bi-Malik al-'ulamā' » (t587h), al-Ṭab'ah : al-ūlā 1327-1328h, al-ajzā' 1-2 : Maṭba'at Sharikat al-Maṭbū'āt al-'Ilmiyah bi-Miṣr, al-ajzā' 3-7 : Maṭba'at al-Jamāliyah bi-Miṣr.

10- albnāyh sharḥ al-Hidāyah, Maḥmūd ibn Aḥmad ibn Mūsā ibn Aḥmad ibn al-Ḥusayn al-ma'rūf bi-« Badr al-Dīn al-'Aynī » al-Ḥanafī (t855h), al-Nāshir : Dār al-Kutub al-'Imyāt-Bayrūt, Lubnān, taḥqīq : Ayman Ṣāliḥ Sha'bān, al-Ṭab'ah : al-ūlā, 1420h-2000m.

11- al-Talkhīṣ al-ḥabīr fī takhrīj aḥādīth al-Rāfi'ī al-kabīr, Abū al-Faḍl Aḥmad ibn 'Alī ibn Muḥammad ibn Aḥmad ibn Ḥajar al-'Asqalānī (t852h), al-Nāshir : Dār al-Kutub al-'Ilmiyah, al-Ṭab'ah : al-Ṭab'ah al-ūlā 1419h-1989m.

12- al-Tanbīh 'alā Mushkilāt al-Hidāyah, Ṣadr al-Dīn 'Alī ibn 'Alī ibn Abī al-'Izz al-Ḥanafī (t792h), taḥqīq wa-dirāsāt : 'Abd al-Ḥakīm ibn Muḥammad Shākīr (j 1, 2, 3 Rasā'il mājstyr-al-Jāmi'ah al-Islāmīyah bi-al-Madīnah al-Munawwarah, al-Nāshir : Maktabat al-Rushd Nāshirūn – al-Sa'ūdīyah, al-Ṭab'ah : al-ūlā, 1424h-2003m.

13- al-Jāmi' li-aḥkām al-Qur'ān, Abū 'Abd Allāh, Muḥammad ibn Aḥmad al-Anṣārī al-Qurṭubī, taḥqīq : Aḥmad al-Baraddūnī wa-Ibrāhīm Aṭṭafayyish, al-Nāshir : Dār al-Kutub al-Miṣrīyah – al-Qāhirah, al-Ṭab'ah : al-thānīyah, 1384h-1964m.

14- al-Jawāhir al-muḍīyah fī Ṭabaqāt al-Ḥanafīyah, Muḥammad ibn Muḥammad ibn Naṣr Allāh ibn Sālim ibn Abī al-Wafā' al-Qurashī al-Ḥanafī al-Miṣrī (696-775h), Maṭba'at Majlis Dā'irat al-Ma'ārif alnẓāmyt-Ḥaydar Ābād aldkn – al-Hind, al-Ṭab'ah : al-ūlā, 1332h.



- 15- Hāshiyat radd al-muhtār, ‘alá al-Durr al-Mukhtār : sharḥ Tanwīr al-abṣār, Muḥammad Amīn, al-shahīr bi-Ibn ‘Ābidīn (t : 1252h), al-Nāshir : Sharikat Maktabat wa-Maṭba‘at Muṣṭafá al-Bābī al-Ḥalabī wa-Awlāduh bi-Miṣr, al-Ṭab‘ah : al-thānīyah 1386h-1966m.
- 16- al-Durar alkāmnah fī a‘yān al-mi‘ah al-thāminah, Shihāb al-Dīn, Abū al-Faḍl, Aḥmad ibn ‘Alī ibn Muḥammad ibn Muḥammad ibn Aḥmad al-shahīr bi-Ibn Ḥajar al-‘Asqalānī (t 852h), al-Nāshir : Dā‘irat al-Ma‘ārif al-‘Uthmānīyah bḥydr Ābād aldkn – al-Hind.
- 17- Rūḥ al-ma‘ānī fī tafsīr al-Qur‘ān al-‘Aẓīm wa-al-Sab‘ al-mathānī, Shihāb al-Dīn Maḥmūd ibn ‘Abd Allāh al-Ḥusaynī al-Ālūsī (t1270h), taḥqīq : ‘Alī ‘Abd al-Bārī ‘Aṭīyah, al-Nāshir : Dār al-Kutub al-‘Ilmīyah – Bayrūt, al-Ṭab‘ah : al-ūlá, 1415h.
- 18- Rawḍat al-ṭālibīn wa-‘umdat al-muftīn, Abū Zakarīyā Muḥyī al-Dīn Yaḥyá ibn Sharaf al-Nawawī (t676h), taḥqīq : Zuhayr al-Shāwīsh, al-Nāshir : al-Maktab al-Islāmī, byrwt-dmshq-‘Ammān, al-Ṭab‘ah : al-thālithah, 1412h / 1991m.
- 19- Subul al-Salām sharḥ Bulūgh al-marām, Muḥammad ibn Ismā‘īl al-Amīr al-Yamanī al-Ṣan‘ānī (1182h), taḥqīq : ‘Iṣām alṣbābṭy-‘Imād al-Sayyid, al-Nāshir : Dār alḥdyth-al-Qāhirah, Miṣr, al-Ṭab‘ah : al-khāmisah, 1418h-1997m.
- 20- Silsilat al-aḥādīth al-ṣaḥīḥah wa-shay‘ min fiqhīhā wa-fawā‘iduhā, Abū ‘Abd al-Raḥmān Muḥammad Nāshir al-Dīn, ibn al-Ḥājj Nūḥ ibn Najātī ibn Ādam, al’shqwdry al-Albānī (t1420h), al-Nāshir : Maktabat al-Ma‘ārif lil-Nashr wa-al-Tawzī‘, al-Riyāḍ, al-Ṭab‘ah : al-ūlá, ‘ām al-Nashr : j1-4 : 1415h-1995m. j6 : 1416h-1996m. j7 : 1422h-2002m.
- 21- Sunan Abī Dāwūd, Abū Dāwūd Sulaymān ibn al-Ash‘ath ibn Ishāq ibn Bashīr ibn Shaddād ibn ‘Amr al-Azdī alssijistāny (t275h), al-muḥaqqiq : Muḥammad Muḥyī al-Dīn ‘Abd al-Ḥamīd, al-Nāshir : al-Maktabah al-‘Aṣrīyah, Ṣaydā – Bayrūt.
- 22- Siyar A‘lām al-nubalā’, Shams al-Dīn Muḥammad ibn Aḥmad ibn ‘Uthmān al-Dhahabī (t748h), taḥqīq : majmū‘ah min al-muḥaqqiqīn



bi-ishrāf al-Shaykh Shu'ayb al-Arnā'ūt, taqdīm : Bashshār 'Awwād Ma'rūf, al-Nāshir : Mu'assasat al-Risālah, al-Ṭab'ah : al-thālithah, 1405h-1985m.

23- Shadharāt al-dhahab fī Akhbār min dhahab, 'Abd al-Ḥayy ibn Aḥmad ibn Muḥammad Ibn al-'Imād al'akry al-Ḥanbalī, Abū al-Falāḥ (t 1089h), ḥaqqaqahu : Maḥmūd al-Arnā'ūt, kharraja aḥādīthahu : 'Abd al-Qādir al-Arnā'ūt, al-Nāshir : Dār Ibn Kathīr, Dimashq – Bayrūt, al-Ṭab'ah : al-ūlā, 1406h-1986m

24- Shifā' al-gharām bi-akhbār al-Balad al-Ḥarām, Muḥammad ibn Aḥmad ibn 'Alī, Taqī al-Dīn, Abū al-Ṭayyib al-Makkī al-Ḥasanī al-Fāsī (t832h), al-Nāshir : Dār al-Kutub al-'Ilmīyah, al-Ṭab'ah : al-ūlā 1421h-2000m.

25- al-Ṭabaqāt al-sanīyah fī tarājim al-Ḥanafīyah, Taqī al-Dīn ibn 'Abd al-Qādir al-Tamīmī al-Dārī al-Ghazzī (t 1010 H.(

26- al-'ināyah sharḥ al-Hidāyah, Muḥammad ibn Muḥammad ibn Maḥmūd, Akmal al-Dīn Abū 'Abd Allāh Ibn al-Shaykh Shams al-Dīn Ibn al-Shaykh Jamāl al-Dīn al-Rūmī al-Bābartī (t786h), maṭbū' bhāmsh : Faṭḥ al-qadīr Ilkmāl Ibn al-humām, al-Nāshir : Sharikat Maktabat wa-Maṭba'at Muṣṭafá al-Bābī al-Ḥalabī wa-Awlāduh bi-Miṣr, al-Ṭab'ah : al-ūlā, 1389h= 1970m.

27- Faṭḥ al-Bārī bi-sharḥ Ṣaḥīḥ al-Bukhārī, Aḥmad ibn 'Alī ibn Ḥajar al-'Asqalānī (773-852h), al-Nāshir : Dār alm'rft-Bayrūt, 1379h, raqm katabahu wa-abwābuh wa-aḥādīthahu : Muḥammad Fu'ād 'Abd al-Bāqī, qāma bi-ikhrājihi wa-ṣaḥḥaḥahu wa-ashrafa 'alá ṭab'īhi : Muḥibb al-Dīn al-Khaṭīb, wa-'alayhi ta'līqāt al-'allāmah : 'Abd al-'Azīz ibn 'Abd Allāh ibn Bāz.

28- Faṭḥ al-qadīr 'alá al-Hidāyah, al-Imām Kamāl al-Dīn Muḥammad ibn 'Abd al-Wāḥid alsywāsy, Wa-yalīhi : « natā'ij al-afkār fī Kashf al-rumūz wa-al-asrār » (al-mutawaffá sanat 988h), al-Nāshir : Sharikat Maktabat wmtb'tālhlby wa-Awlāduh bi-Miṣr (wṣawwrthā Dār al-Fikr, Lubnān), al-Ṭab'ah : al-ūlā, 1389h-1970m.



- 29- al-fiqh al-Ḥanafī, Majma' al-lughah al-'Arabīyah, Maṭba'at al-Ḥijāz Dimashq.
- 30- al-Fawā'id al-bahīyah fī tarājim al-Ḥanafīyah, Abū al-Ḥasanāt Muḥammad 'Abd al-Ḥayy al-Laknawī (t1304h), Wa-bi-hāmishihi : « al-Ta'līqāt
- 31- Muḥammad Badr al-Dīn Abū Firās al-Na'sānī, al-Nāshir : Muḥāfaẓat Miṣr, li-ṣāhibihā Muḥammad Ismā'īl, al-Ṭab'ah : al-ūlā, 1324h.
- 32- Kashf al-zunūn 'an asāmī al-Kutub wa-al-Funūn, Muṣṭafá ibn 'Abd Allāh, al-shahīr bi-Ḥājī Khalīfah wa-bi-Kātib Jalabī, Tārīkh al-Nashr : 1941
- 33- al-Lubāb fī 'ulūm al-Kitāb, Abū Ḥafṣ Sirāj al-Dīn 'Umar ibn 'Alī ibn 'Ādil al-Ḥanbalī al-Dimashqī al-Nu'mānī (t775h), al-Nāshir : Dār al-Kutub al'Imyṭ-Bayrūt / Lubnān, al-Ṭab'ah : al-ūlā, 1419h-1998m
- 34- al-Mabsūṭ, Muḥammad ibn Aḥmad ibn Abī Sahl Shams al-a'imma al-Sarakhsī (t 483h), Bāshir taṣḥīḥihi : jam' min afāḍil al-'ulamā', al-Nāshir : Maṭba'at al-Sa'ādah – Miṣr.
- 35- Majma' al-anhur fī sharḥ Multaqá al-abḥur, 'Abd Allāh ibn Muḥammad ibn Sulaymān al-ma'rūf bi-« Dāmād Afandī » (t1078h), al-Nāshir : al-Maṭba'ah al'āmrt-Turkiyā, 1328h.
- 36- al-Majmū' sharḥ al-Muhadhdhab, Abū Zakarīyā Muḥyī al-Dīn ibn Sharaf al-Nawawī (t676h), Bāshir taṣḥīḥihi : Lajnat min al-'ulamā', al-Nāshir : (Idārat al-Ṭibā'ah al-Munīriyah, Maṭba'at al-Taḍāmun al-akhwaī) – al-Qāhirah, 'ām al-Nashr : 1344-1347h.
- 37- al-Muḥallá wa-al-āthār, Abū Muḥammad 'Alī ibn Aḥmad ibn Sa'īd ibn Ḥazm al-Andalusī al-Zāhirī, al-muḥaqqiq : 'Abd al-Ghaffār Sulaymān al-Bindārī, al-Nāshir : Dār al-Fikr – Bayrūt, (D. t.(
- 38- Musnad al-Imām Aḥmad ibn Ḥanbal, al-Imām Aḥmad ibn Ḥanbal (164-241h), al-muḥaqqiq : Shu'ayb al'rn'wṭ-'Ādil Murshid, wa-ākharūn, ishrāf : D. 'Abd Allāh ibn 'Abd al-Muḥsin al-Turkī, al-Nāshir : Mu'assasat al-Risālah, al-Ṭab'ah : al-ūlā, 1421h-2001m.



39- al-Mughnī, Abū Muḥammad ‘Abd Allāh ibn Aḥmad ibn Muḥammad ibn Qudāmah (541-620 H), taḥqīq : Ṭāhā alzyny-wa-Maḥmūd ‘Abd al-Wahhāb fāyd-wa-‘Abd al-Qādir ‘ṭā-wa-Maḥmūd Ghānim Ghayth, al-Nāshir : Maktabat al-Qāhirah, al-Ṭab‘ah : al-ūlá, (1388h= 1968m) - (1389h= 1969m.)

40- al-Mufradāt fī Gharīb al-Qur‘ān, Abū al-Qāsim al-Ḥusayn ibn Muḥammad al-ma‘rūf bālrāghb al’ṣfhānā (t502h), taḥqīq : Ṣafwān ‘Adnān al-Dāwūdī, al-Nāshir : Dār al-Qalam, al-Dār alshāmyt-Dimashq Bayrūt, al-Ṭab‘ah : al’wlá-1412h.

41- Mawāhib al-Jalīl fī sharḥ Mukhtaṣar Khalīl, Shams al-Dīn Abū ‘Abd Allāh Muḥammad ibn Muḥammad ibn ‘Abd al-Raḥmān al-Ṭarābulusī al-Maghribī, al-ma‘rūf bi-al-Ḥattāb alrru‘yny al-Mālikī (t954h), al-Nāshir : Dār al-Fikr, al-Ṭab‘ah : al-thālithah, 1412h-1992m.

42- Nayl al-awṭār, Muḥammad ibn ‘Alī ibn Muḥammad ibn ‘Abd Allāh al-Shawkānī al-Yamanī (t1250h), taḥqīq : ‘Iṣām al-Dīn al-Ṣabābiṭī, al-Nāshir : Dār al-ḥadīth, Miṣr, al-Ṭab‘ah : al-ūlá, 1413h-1993m.